شرح بلوغ المرام _الدرس)691(د. عماد السواعير

عماد السواعير

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم اغفر لنا ولحاضرنا والسلام عليكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا ربع - 00:00:00

وصبي ومريض. رواه ابو داوود وقال لم يسمع طالب من النبي من النبي صلى الله عليه عن ابي موسى رضي الله عنهما قال ليس على مسافر الجمعة. رواه الطبراني باسناد ضعيف. احسن الله اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:20

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده - 00:00:50

هو رسوله صلى الله عليه وسلم. وبعد احبتي في الله درسنا السادس والتسعون بعد المئة. من دروس شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة الاحكام للحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ولقد وصلنا احبتي في الله الى حديث طارق بن شهاب - 00:01:10

والذي اورده المؤلف في باب صلاة الجمعة وهو من اواخر احاديث هذا الباب وتحدثوا هذا الحديث عن جملة من المسائل المتعلقة بالذين لا تجب عليهم الجمعة. من هم؟ غير المطالبين بصلاتهم - 00:01:30

الذين لا تلزمهم صلاة الجمعة قال رحمه الله وعن طارق بن شهاب رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم - 00:01:50

الا في جماعة الا اربعة مملوك وامرأة وصبي ومريض قال الحافظ رواه ابو داوود وقال اي ابو داوود ولم يسمع طارق من النبي صلى الله عليه الا هو سلم قال ابن حجر واخرجه الحاكم اي الحديث نفسه - 00:02:09

او نفسه وله اخرجه الحاكم من رواية طارق المذكور عن ابي موسى قال رحمه الله وعن ابن عمر قال ليس على مسافر جمعة قال رواه الطبراني باسناد ضعيف. نبوب على هذين الحديثين بقولنا من لا تلزمهم - 00:02:32

من هم الاصناف الذين لا تجب عليهم صلاة الجمعة نبدأ بالتخريج احبتي في الله فنقول حديث طارق بن شهاب اخرجه كما قال المؤلف ابو داوود في سننه من طريق هريب - 00:02:59

عن إبراهيم من طريق هرم عن إبراهيم ابن محمد ابن المنتشر من طريق غريم عن ابراهيم ابن محمد ابن المنتشر عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب وهذا الحديث احبتي في الله مرسل كما قال ابو داوود - 00:03:20

وذلك لان طارقا مع كونه صحابي الا انه لم يسمع من النبي صلوات ربي وسلامه عليه ادرك النبي عليه الصلاة والسلام ورآه. لكن لم يسمع منه صلوات ربي وسلامه عليه. ثبتت له رؤيا لكن احاديث - 00:03:45

من قبل المراسيل وهذا لا يقلل من قدرها. اذ ان المراسيل اعني مراسيل الصحابة حجة مرسل الصحابي صحابي يروي عن النبي صلى عليه الله وسلم ما لم يسمعه منه مثال مشهور جدا جدا رواية - 00:04:05

عائشة عن شيء وقع للنبي عليه الصلاة والسلام في اول البعثة لا يمكن ان تكون عائشة شاهدت ذلك حديث المشهور جدا حديث ورق بن نوفل حديث خديجة حديث بدر الوحي هو من رواية امنا عائشة - 00:04:32

وكذلك احاديث ابن عباس وغيرها. طيب كيف نقول اذا مراسيم الصحابة يا كرام يقينا سمعوها عن غيرهم من الصحابة وجهالة الصحابي لا تضر ولا تقدح في صحة الحديث. فنقول احبتي في الله هذا الحديث الذي اورده الحافظ رحمه الله وقد اخرجه ابو داوود

بالسند المذكور - 00:04:50
فيه حجة وله شاهد وله شاهد من حديث ابي هريرة مرفوعا قال خمسة زاد خمسة. خمسة لا جمعة عليهم خمسة لا جمعة عليهم المرأة والعبد والصبي والمريض اهل البادية اهل البادية سكان البوادي وسنذكر شيئا من احكامهم بعد قليل باذن الله - 00:05:15
وهذا الحديث اخرجه الدار قطني وضعفه اخرجه الدار قطني مرفوعا طبعا وضعفه. لذلك اقول حديث طارق بن شهاب صحيح حكم بصحته الحافظ بن حجر والامام ابن كثير والشيخ الالباني وغيرهم - 00:05:53
وغيرهم والعلة او ان جاز لنا ان نقول ان الارسال علة فمرسل الصحابي ايش؟ حجة ولله الحمد والمنة اما رواية الحاكم. الحافظ ماذا قال؟ قال واخرجه. الحاكم اي الحديث. من رواية طارق - 00:06:13
المذكور وتنبه من رواية طارق عن ابي موسى يعني طارق بن شهاب يروي الحديث عن عبد الله ابن قيس ابو موسى الاشعري عن النبي عليه الصلاة والسلام. فالواسطة بين طارق بن شهاب - 00:06:34
والنبي عليه الصلاة والسلام عند الحاكم هو ابو موسى الاشعري. نقول احبتي في الله هذه الرواية اخرجها ايضا من طريق عبيد بن محمد العجلي عبيد بن محمد العجلي الحاكم يخرجها من طريق عبيد بن محمد العجلي - 00:06:48
قال حدثني العباس ابن عبد العظيم العنبري عباس ابن عبد العظيم العنبري قال حدثني اسحاق ابن منصور قال حدثنا هريب بن سفيان صاحبنا الذي في الاسناد الاول في اسناد ابي داود ابن سفيان عن ابراهيم ابن محمد ابن المنذر - 00:07:09
عن قيس ابن مسلم لاحظوا الاسناد نفسه الان عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى الاشعري عن ابي موسى وهذا الحديث احبتي في الله اختلف فيه العلماء اهل الحديث الان الموصول اختلف فيه العلماء حديث ابي موسى الاشعري - 00:07:31
بين مصحح ومضاعف فاعل الحديث اعلت رواية الحاكم هذه الموصولة يا ابا عبادة بالشذوذ اذ ان عبيد ابن محمد العجلي تفرد بذكر ابي موسى. تفرد بذكر ابي موسى. يعني الحديث يا اخواني مروي عند ابي داود - 00:07:52
وغيره بالاسناد المذكور دون ذكر ابي موسى. جاء هذا الراوي فزاد ابا موسى ذكر ابا موسى الاشعري في في هذا الاسناد ذكر هذا الهيثمي ابن حجر لذا المحفوظ المحفوظ في حديث طارق بن شهاب انه مرسل. وان ذكر ابا او ان ذكر - 00:08:19
وابي موسى ليس بمحفوظ والحديث صحيح ولله الحمد والمنة والحديث صحيح انتقل احبتي في الله الى حديث ابن عمر الذي قال فيه ليس على مسافر جمعة. هذه مسألة من اهم المسائل التي سندرسها اليوم ان شاء الله. هل على المسافر - 00:08:47
جمعة هل على الصبي جمعة؟ هل على المرأة جمعة؟ هل على المريض جمعة؟ هل على الاعمى جمعة وغير ذلك؟ اقول حديث ابن عمر اخرجه الطبراني في معجمه الاوسط والبيهقي من طريق عبدالله بن نافع - 00:09:10
عن ابيه نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر من طريق عبدالله بن نافع عن نافع عن ابن عمر كان النبي عليه الصلاة والسلام قال ليس على مسافر جمعة وقد اعل حديث ابن عمر بعلتين - 00:09:29
الاولى انه من رواية عبدالله بن نافع وعبدالله بن نافع هذا يا كرام منكر الحديث عند المحدثين احاديثه من كرة. بل قال النسائي رحمه الله متروك والراوي اذا ما وصف بانه متروك هذه من اشد اوصاف ايش - 00:09:47
التجريح نعم والعلة الثانية يا كرام تفرد عبد الله بن نافع مع كونه ضعيفا تفرد برفع الحديث بذكره مرفوعا من كلام النبي صلى عليه الله وسلم. فالثقات الذين ساذكرهم يروونه موقوفا - 00:10:12
يروونه موقوفا على ابن عمر يعني يجعلون جملة ليس على مسافر جمعة من كلام من؟ من كلام ابن عمر لا من كلام النبي صلوات ربي وسلامه عليه. لذا صحح البيهقي رحمه الله - 00:10:39
لفظ صحح الوقف على ابن عمر بلفظ لا جمعة على مسافر ليس على مسافر جمعة. يعني العبارة واحدة ومن هؤلاء الثقات يا كرام عبيد الله ابن عمر ابن حفص هذا يرويه موقوفا وعبيد الله المصغر ايش - 00:11:01
كبير يروي الحديث عن نافع عن ابن عمر من كلام ابن عمر بينما عبد الله ابن نافع يروي الحديث عن ابيه عن ابن عمر عن النبي عليه الصلاة والسلام كما عند البيهقي اذا رواية عبيد الله بن نافع عن نافع عن ابن عمر الموقوفة اخرجها البيهقي واسنادها صحيح -

00:11:26
والحديث ايها الاحبة الكرام مرفوعا حكم بضعفه جمع من العلماء منهم النووي وابن حجر والبيهقي والالباني. حكموا بضعف المرفوع. لان الراوي عبدالله بن نافع منكر الحديث ولا يمكن ان نقول ان الحديث هذا مرفوع من كلام النبي عليه الصلاة والسلام. لكن الموقوف صحيح كما تقدم - 00:11:50
الموقوف يا فاضل صحيح. هذا ثابت من كلام من كلام من؟ من كلام ابن عمر اذا احبتي في الله عندنا حديث طارق بن شهاب وقلناه صحيح. وعندنا حديث ابن عمر الصحيح وقفه. انتقل - 00:12:22
معكم الى المسائل والفوائد المسائل والفوائد نقول المسألة الاولى احبتي في الله اجمع العلماء اجمع بلا مخالف على عدم وجوب الجمعة على المرأة المرأة لا تجب عليها صلاة الجمعة باتفاق المسلمين. باتفاق علماء المسلمين. نقل الاجماع جمع من العلماء - 00:12:37
ابن المنذر والخطابي وابن قدامة في اخرين المرأة المسلمة يا كرام لا تجب عليها صلاة الجمعة المسألة الثانية اجمع ونحن ذكرنا تذكرون لو صلت المرأة صلاة الجمعة يا عمر صحت صلاتها - 00:13:07
ولا تؤمر بصلاة الظهر. مع عدم وجوب الصلاة عليها تذكر. لو صلى صاحب العذر صحت جمعته. صحت صلاته. اقول المسألة الثانية مسألة اجماع ايضا. اجمع العلماء على ان صلاة الجمعة تجب - 00:13:33
على الرجال الرجال الاحرار المكلفين المقيمين الرجال الاحرار المكلفين المقيمين الذين لا عذر لهم لاحظ حينما نذكر هذه الاوصاف ونقول اجمع العلماء سيفهم المسلم من ذلك انه حينما نقول اجمعوا على وجوب صلاة الجمعة - 00:13:51
على الرجال اذا الصغار الصبيان لا تجب عليهم. ولما نقول الاحرار اذا العبيد لا تجب عليهم في خلاف سنذكره مقيمين يعني ان مسافر لا تجب عليه الجمعة الذين لا عذر لهم اي ان اصحاب الاعذار لا تجب عليهم الجمعة. فهذا الاجماع نفيس فاحفظه. اجمع العلماء على وجوب صلاة الجمعة على - 00:14:22
الرجال الاحرار المكلفين يخرج المجنون وغير المكلف المقيمين يخرج المسافرين. الذين لا عذر له والاجماع الثالث احبتي في الله وساذكر لكم الادلة والاجماع الثالث والمسألة الثالثة اجمعوا ايضا على عدم وجوب صلاة الجمعة على الصبي. الصبي لا جمعة عليه - 00:14:47
استدلالا بقوله صلى الله عليه وسلم كما عند ابي داود الترمذي وابن ماجة رفع القلم عن ثلاث وذكر منهم الصبي حتى حتى يبلغ او حتى يحتلم ولان الصبي غير مكلف - 00:15:20
فلا تجب في حقه الجمعة والفقهاء حينما يقولون لا تجب لا يغفلون عن امر النبي صلى الله عليه وسلم امر النبي للمسلم بان يأمر ولده بالصلاة. ومنها الجمعة لكن ما ثمرة قول الفقهاء لا تجب - 00:15:41
ما هي الثمرة؟ لا يأثم بتركها. لا يأثم بتركها لذلك انت مأمور بامره وهو غير مكلف. وهذا من عظيم شريعتنا الغراء لاحظ انت مأمور بامره وهو غير مأمور الامر اليك انت - 00:16:02
لانه هذا اذا جاوز القنطرة اعني بلغت حلم ولم يؤمر بالصلاة والله المستعان ايضا احبتي في الله المسألة الرابعة وهي ايضا مسألة اجماع واتفاق. اتفق العلماء ولله الحمد والمنة. على عدم وجوب صلاة الجمعة - 00:16:22
على المريض ايضا استدلالا بهذا الحديث. حديث طارق بن شهاب الا اربعة مملوك امرأة صبي مريض اجمع يا ابا بلال على ان المريض لا جمعة عليه. فلا يجب عليه ان يصلي الجمعة بل يصلي ظهرا - 00:16:45
تصلي ظهرا ونقل الاجماع ابن قدامة وابن المنذر وغيرهم فالمريض معذور بترك الجمعة يا اخوان يا كرام والجماعة وهذا قول كما ذكرت لكم نقل الاجماع وهو قول عامة اهل العلم كما عبر بذلك غير واحد من العلماء. واستدل هؤلاء - 00:17:07
لقول الله جل في علاه ابتداء يعني استدل العلماء الذين اجمعوا على ذلك بجملة من الادلة منها قول الله جل في علاه ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا - 00:17:32

على المريض حرج تذكر المريض ايضا استدلوا بحديث ابن عباس الذي تقدم ذكره في هذا الدرس المخرج عند ابي داوود في سننه من سمع النداء فلم فلم يمنعه من اتباعه عذر من سمع النداء فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا يا رسول الله ما العذر - 00:17:47
قال خوف او مرض خوف او مرض. قال النبي عليه الصلاة والسلام لم تقبل منه الصلاة التي صلى لم تقبل منه الصلاة التي صلت. من سمع النداء ولم يمنعه خوف او مرض لا تقبل ايش - 00:18:16
لا تقبل منه الصلاة التي صلى. هذا الحديث اخرجه ابو داوود فتقدم لنا التفصيل في تخريجه ايها الاحبة في الله. برقم اربع مئة وثلاثة من الحديث في كتاب بلوغ المرام وبينا ان الحديث الصواب انه موقوف على ابن عباس - 00:18:36
وان عبارة قالوا من عذر خوف او مرض هذه توقف في تصحيحها جمع من العلماء منهم الشيخ الالباني رحمه الله. فيرجع الى ذلك. ايضا من الادلة ان النبي عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم ترك الجماعة وترك الصلاة مع المسلمين لما مرض - 00:18:59
ترك الجماعة والجمعة دل هذا على جواز تركها من قبل المريض وايضا من الادلة الجميلة على ذلك قول ابن مسعود في صحيح مسلم قول عبدالله ابن مسعود في صحيح مسلم لقد رأيتنا - 00:19:22
وما يتخلف عن الصلاة. هذا الحديث عجيب وهو في صحيح مسلم. يقول لقد رأيتنا يعني الصحابة وما يتخلف عن الصلاة الا منافق قد علم نفاقه او مريض. لا احد في ذلك الزمن يتخلف عن الجماعة الا منافق او مريظ - 00:19:46
الله المستعان والله المستعان والمريض يا كرام يذكر الفقهاء له وصفا. من هو المريض الذي الذي تسقط عنه صلاة الجمعة؟ قالوا هو الذي يزيده حضور الجمعة مرضا او يتأخر شفاؤه - 00:20:11
في الذهاب الى الجمعة او يجد مشقة يجد مشق هذا رخص له في ترك في ترك صلاة الجمعة وهذا يا كرام من يسر الشريعة يسر الشريعة الاسلامية. ولا يعني ذلك - 00:20:39
ان يتساهل كل انسان يعرض له الم لا يقعده عن سوق ولا عن حضور مناسبة ولا عن سمر ما يقعده عن ذلك المرض ويقعده عن الجمعة. والله المستعان. والله المستعان. هذا من علائم - 00:21:00
حقيقة الحرمان والله المستعان. نعم. ان كان الامر لا يتعلق بالعدوى قد ترى مريضا يتعلق الامر بالعدوى وبالمناسبة. قد يتعلق الامر بالعدوى فيذهب الى كافة المناسبات دون اخذ احتياطات ويمتنع عن المسجد - 00:21:20
اذا كان الامر يتعلق بالعدوى فهو مرخص له يقينا بترك الجمعة. لكن الاشكال الكبير حينما لا يتعلق الامر بالعدوى ويكون عنده شيء من الالم لكن هذا العلم لا لا يقعده عن الجمعة. لا يمنعه من حضور من حضور الجمعة. يا اخواني - 00:21:40
ان ترك الجماعة والجمعة يورث القلب قسوة وذكرنا في الحديث الذي تقدم ذكره او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين الله المستعان. ايضا من المسائل المتعلقة بالمرض تفريع يا فاضل الاعمى - 00:21:58
جمهور العلماء اوجب الصلاة صلاة الجمعة على الاعمى خلافا للاحناف جمهور العلماء المالكية والشافعية والحنابلة بماذا استدل الجمهور يا كرام؟ قد يقول قائل وليس الاعمى وهذا ينصر ما ذكرته قبل قليل. احيانا قد يوجد شيء من المرض لكن هذا المرض لا يقعدك - 00:22:18
عن الصلاة لا يقعدك عن الصلاة. لا يقعدك عن الجمعة استدلوا باي شيء بما رواه مسلم في صحيحه في قصة الاعمى الذي جاء يستأذن النبي عليه الصلاة والسلام في ترك - 00:22:41
والجمعة فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اتسمع النداء؟ قال نعم. قال اجب ما ترك له عذرا ما اعذره النبي عليه الصلاة والسلام، ما وجد له عذر وهذا ينصر ما ذكرته قبل قليل من تساهل بعض الناس في ترك الجمعة - 00:22:56
وانا اقول للجماعة لادنى في ادنى علة تصيبه هو الله والله المستعان والمؤمن ايها الاحبة الكرام يتقي الله ما استطاع ويسدد ويقارب ولا ضرر ولا ضرار وكل ادرى ادرى بنفسه والله المستعان لكن مهم جدا في حياتك ان تكون الشريعة والعبادة والعبودية - 00:23:18
اعلى شيء. وكل شيء يأتي بعدها تبع لها. ويرتب وترتب الاشياء بناء على الصلاة. وبناء على الشرع. والله المستعان انتقل احبتي في الله الى مسألة وقع فيها خلاف عند العلماء وهي - 00:23:41

رقم خمسة من المسائل حكم الجمعة للعبد المملوك تعرفون في زمانهم والى عهد قريب كان يوجد مماليك وعبيد هل المملوك العبد تلزمه الجمعة؟ النبي عليه الصلاة والسلام قال الا اربعة ذكر منهم المملوك - 00:23:58

اقول احبتي في الله جماهير اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة يرون جماهير اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة يرون عدم وجوب الجمعة على العبد. ما عليه جمعة لا تلزمه صلاة الجمعة. صلي ظهرا - 00:24:19

قالوا لانه مشغول بخدمة سيده. وهو محبوس على هذه الخدمة. مملوك لهذا السيد واستدلوا بحديث الباب حديث طارق بن شهاب حيث ذكر المملوك واستدلوا بجملة من الاحاديث اذكرها ايها الاحبة الكرام. وفي الجملة ضعيفة ساعلق عليها تعليقا سريعا. منها حديث تميم الداري - 00:24:43

ومن حديث ابي هريرة الذي ذكرته قبل قليل في التخريج وبينت لكم خمسة لا جمعة عليهم ذكر منهم العبد والحديث لا لا يصح. ومنها حديث تميم قال الجمعة واجبة الا على صبي - 00:25:15

او مملوك او مسافر حديث تميم الداري اخرجه البيهقي والدار قطني وحكم بضعفه جمع من العلماء منهم الامام الالباني وايضا من الادلة التي استدل بها الجماهير على ان الجمعة لا تلزم العبد والمملوك حديث - 00:25:32

ابن عبد الله الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فعليه الجمعة فعليه الجمعة الا مريض او مسافر او امرأة مريض او مسافر او امرأة او صبي او مملوك - 00:25:55

المملوك هو العبد وهذا الحديث ايها الاحبة في الله ايضا حكم بضعفه جمع من العلماء ابن القطان دارقطني ابن عبد الهادي والالباني حديث جابر واستدلوا ايضا بحديث ابي حازم عن مولى لال الزبير عن مولى لال الزبير - 00:26:19

قال النبي عليه الصلاة والسلام الجمعة واجبة على كل حال. ما معنى حال؟ محتلم. احسنت. الحالم والمحتلم قال الجمعة واجبة على كل حالم الا اربعة الصبي والعبد والمرأة والمريض اخرجه البيهقي وابن ابي شيبة واسناده صحيح - 00:26:42

ان كان مولى ال الزبير صحابيا ان كان هذا المولى الذي يروي عن النبي عليه الصلاة والسلام صحابيا ان كان صحابيا فالحديث صحيح وان لم يكن كذلك كما ذكر المحدثون - 00:27:14

فالحديث فيه جهالة الحديث في جهل ان كان تابعيا فهو مجهول كما قال الشيخ الالباني رحمه الله. ايضا من الادلة يا كرام على عدم وجوب صلاة الجمعة على العبد اثر ابن عمر في صحيح البخاري وهذا من اصح الاشياء لكن اخرته لان تلك احاديث مرفوعة - 00:27:31

اثر ابن عمر في صحيح البخاري عن نافع ان ابن عمر او هذا الحديث في المرض هل هذا الاثر في المرض نعرض عن ذكره؟ وفي المرض وليس في في مسألة العبد او المملوك. اقول احبتي في الله - 00:27:53

دلة هذا الحديث على ترك الجمعة للمريض اثر عند البخاري. من من اثر من كلام ابن عمر رضي الله تعالى او من فعل ابن عمر. اقول احبتي في الله القول الاول - 00:28:13

القول الثاني في هذه المسألة قالوا الجمعة تجب على العبد اذا اذن له سيده اذا السيد مالكه اذن له تجب عليه الجمعة فان منعه سيده سقطت عنه واثم السير الجمعة واجبة على العبد ان اذن السيد. فان لم يأذن اثم السيد وسقط الوجوب عن العبد. هذا القول رواية - 00:28:27

يعني الامام احمد رحمه الله هذا القول الذي فيه تفصيل رواية عن الامام احمد. واستدل على ذلك بقول الله جل في علاه اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. عموم الاية - 00:29:04

وقالوا ان الجماعة تجب على العبد والجمعة من باب اولى اذا كانت الجماعة نوجبها عليه فالجمعة من باب اولى وفي المسألة احبتي في الله قول ثالث. اذا القول الثاني هو رواية عن احمد ان العبد تجب عليه اذا اذن له السير. القول الثالث - 00:29:23

ان الجمعة تجب على العبد مطلقا. اذن او لم يأذن. ان العبد مطالب بصلاة الجمعة. هذا عكس القول الاول انه غير هذا القول مطالب بصلاة الجمعة. وهذا يا كرام القول ايضا رواية عن الامام احمد وهو قول الظاهر - 00:29:46

وهو قول الظاهري حيث قالوا اولا الاحاديث التي تستثني العبد ضعيفة هنا نرد عليهم بان حديث طارق بن شهاب صحيح. قالوا الاحاديث التي تستثني العبد من صلاة ضعيفة نقول كلا ان احاديث طارق بن شهاب ان حديث طارق بن شهاب صحيح - 00:30:06
قالوا ايضا من ادلة الظاهرية يا كرام على وجوب الجمعة على العبد قالوا عموم الاية الاية فاسعوا الى ذكر الله تخاطب كل اهل الايمان. والعبد من المؤمنين فنقول لهم ان الاية استثنت العبد. ان الحديث استثنى العبد من عموم الاية. كما استثنيت ايش؟ المرأة وكما استثني - 00:30:35
الصبي وكما استثني المريض. هذا الجواب ايضا قالوا احبتي في الله النبي عليه الصلاة والسلام يقول رواح الجمعة رواح يعني الذهاب. رواح الجمعة واجب على كل محتلم يقول النبي عليه الصلاة والسلام كن وكن من الفاظ العموم - 00:31:00
والجواب عن هذا يا عمر ماذا نقول؟ ان هذا الحديث ليس على اطلاقه ليس على عمومه بدليل اتفاقنا واياكم على استثناء جملة من الناس كالمرأة والصبي وغيرهما هذا الحديث ليس على عمومه. كل محتلم نعم لكن يخرج من ذلك. المرأة يخرج من ذلك المريض - 00:31:26
نقول احبتي في الله وهذا الحديث رواح رواح الجمعة واجب على كل محتلم اخرجه ابو داوود والنسائي من حديث حفصة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وهو صحيح كما قال الالباني رحمه الله - 00:31:50
وقد قوى شيخ الاسلام رحمه الله ولعلكم تستغربون يا عمر. قوى ابن تيمية القولين الاخيرين ابن تيمية يا ابا عبادة قال لفظك يعني لفظ كلامه قال وجوبها على العبد قوي. خالف الجمهور وجوبها عن العبد قويا اما مطلقا - 00:32:08
واما اذا اذن له سيده شيخ الاسلام يقول وجوبها على العبد قوي اما مطلقا واما اذا اذن له صيد وكأنه ايش؟ تردد بين هذا وبين هذا والذي يظهر لاخيكم العبد الضعيف - 00:32:37
القول الثاني ان الجمعة تلزم العبد اذا اذن له سيده. فهو يملكه. اباح لك الذهاب. كالمحبوس بدينه انسان محبوس اذن له حابسه بان يذهب وجبت في حقه وهم يقولون اصلا عن العبد ان العبد لا تلزمه الجمعة لانه محبوس على سيده فاشبه المحبوس على دينه - 00:32:59
ولا يملك نفسه مملوك فاذن له مالكه بالذهاب يجب عليه النداء ولا سيما ايها الاحبة في الله مع اجلالنا واحترامنا لقول الجمهور يا عمر. لكن ان نقول العبد مؤمن ويحتاج الى مزودات ايمانية - 00:33:27
تخيل معي ان هذا العبد ما يصلي الجمعة. ولا يسمع الايات والنذر والاحاديث والمواعظ هذا فيه والله تعالى اعلم حقيقة فيه شيء من الاشكال الذي قد يعرض بقلبي هذا الانسان المعرض عن ذكر الله والله تعالى اعلم. اذا الذي يظهره الله تعالى اعلم القول الثاني - 00:33:44
انتقل الى المسألة السادسة حكم الجمعة على المسافر. ابن حجر ذكر لنا اثر او حديث ابن عمر الذي صححنا وقفه ليس على مسافر جمعة وقلناه موقوف وجاء بلفظ لا جمعة على مسافر - 00:34:08
اولا نحاول ان نذكر المسائل المتفق عليها في المسافر ثم نصل الى الخلاف فنقول احبتي في الله المسألة الاولى في حكم الجمعة المسافر اولا اتفق العلماء على سقوط الجمعة عن المسافر السائر - 00:34:31
مسافر الماضي في سفره. السالك في طريقه انسان ماشي حان عليهم الجمعة وهو في طريقه. هذا لا جمعة عليه باتفاق العلماء. لا تلزمه صلاة الجمعة. لا يلزمه ان يتوقف ويذهب عن يبحث عن مسجد - 00:35:04
ويصلي فيه الجمعة. لا تلزمه باتفاق العلماء وبلا خلاف بينهم فالمسافر السائر لا جمعة عليه. استدلالا بحديث ابن عمر ليس على مسافر الجمعة وبان النبي صلى الله عليه وسلم سافر عددا من الايام استغرقت الجمعة ولم يرد عنه ولو مرة انه - 00:35:20
توقف فصلى الجمعة لم يرد يا اباه عبد الله عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان وهو مسافر يقف فيصلي الجمعة ولا عن صحابته الكرام رظي الله تعالى عنهم ومن اظهر الادلة على ذلك يوم عرفة - 00:35:51
وهو في حق السائر في حق المسافر النازل لكن هذا مثال ان النبي عليه الصلاة والسلام مسافر ولم يصلي الجمعة في حجه جلس

عددا من ايامه. النبي عليه الصلاة والسلام يا اخواني سافر في الرابع او الخامس او السادس والعشرين من ذي القعدة - 00:36:11
قصد مكة وعاد اليها بعد الثالث عشر والرابع عشر بعد كل هذه الأيام مرت عليه على الأقل جمعتين او ثلاث ولم يصلي النبي عليه الصلاة والسلام الجمعة اذا اتفق العلماء على ان المسافر السائر لا جمعة عليه - 00:36:31
المسألة الثانية المسافر النازل من هو المسافر النازل يا فاضل هو الذي نزل في مكان ما وهو لا يزال على سفر ونزوله هذا نزول يبيح له الترخص برخص السفر حتى يكون كلامنا منضبط على كلام فقهاء المسلمين - 00:36:51
مسافر نازل النبي عليه الصلاة والسلام مثلا قصد مكة فوصل الى مكة. هو لا يزال مسافرا ذهب الى تبوك ونزل في تبوك. ذهبت الى المدينة او الى جدة فنزلت في جدة - 00:37:14
هذا يسمى مسافر نازل لم يتخذ اقامة فضلا عن موطن واسمه مسافر. هل تلزمه الجمعة؟ او لا تلزمه الجمعة؟ نقول احبتي في الله جماهير العلماء وقد تستغربون ذلك جماهير العلماء وحكي الاجماع على عدم وجوب صلاة الجمعة على المسافر النازل - 00:37:29
الذي سافر فنزل في محل سفره هذا لا جمعة له سعد ذاهب الى الرياض توقف في حائل مثلا ذاهب الى العقبة توقف في معان وادركته الجمعة. هذا عند جماهير العلماء بل حكي الاجماع قالوا لا تلزمه ايش ؟ لا تلزمه صلاة الجمعة - 00:37:56
دليل على ذلك يا كرام. طبعا الاجماع ما قاله جمع من العلماء ابن المنذر وابن رشد والزرقاني الزرقاني نقل عن مالك القول بالاجماع استدلوا باحاديث الباب. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث ابن عمر ليس على مسافر جمعة. وهذا المسافر النازل اسمه مسافر - 00:38:21
فيشمله هذا الحديث ايضا استدلوا كما ذكرت لكم يا كرام. بحديث جابر في صحيح مسلم في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم. تأملوا ان النبي عليه الصلاة والسلام وصل ضحى الجمعة الى عرفة - 00:38:44
ونزل في نمرة منطقة لصيقة بعرفة ضربت له قبة ثم لما زالت الشمس قام فخطب الناس ولفظ الحديث اذكره لكم بلفظه يقول جابر لما وصل بطن الوادي يوم عرفة نزل فخطب الناس - 00:39:06
ثم بعد الخطبة اذن بلال تأمل قد يقول قائل اي خطب اذا صلى الجمعة نقول لا ما صلى الجمعة انه بعد الخطبة اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر. يقول جابر والحديث في صحيح مسلم - 00:39:34
فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر. صلى الظهر والعصر جمع جمع تقديم قصرا وهذا ايها الاحبة الكرام دليل على انه ما صلى الجمعة النبي عليه الصلاة والسلام. وانما صلى صلى الظهر والعصر وخطب خطبة عرفة - 00:39:52
ركعتين ركعتين لذلك احبتي في الله قال العلماء يا مشايخ ايها الاحبة قالوا النبي عليه الصلاة والسلام نازل مستقر ومع ذلك لم يصلي الجمعة ترك الجمعة. وايضا استدلوا بجملة من الاثار عن الصحابة الكرام. صحابة - 00:40:12
النبي عليه الصلاة والسلام منها اثر ابن عمر المذكور والذي صححنا وقفه لا جمعة على مسافر. اخرجه البيهقي بسند صحيح عن ابن عمر وايضا ما رواه البخاري معلقا قال كان انس اسمع هذا الاثر الجميل. كان انس في قصره احيانا يجمع واحيانا لا يجمع. احيانا يصلي الجمعة - 00:40:36
واحيانا لا لا يصلي الجمعة وهو بالزاوية على فرسخين. يبعد عن المدينة بمقدار فرسخين وتقدم لنا ان الفرصة قرابة خمسة خمسة كيلو وبعض الامتار وايضا من الاثار يا كرام ما رواه الاسود ابن قيس عن ابيه - 00:41:05
انه رأى عمر ابن الخطاب او ان عمر ابن الخطاب رأى رجلا رأى عمر ابن الخطاب رجلا عقل راحلته يعني موجود مسافر نازل في المدينة ربط راحلته. فقال عمر ما يحبسك - 00:41:33
يعني ما الذي يمنعك من المضي قال الجمعة وقت صلاة الجمعة الان فقال عمر ان الجمعة لا تحبس مسافرا. ان الجمعة لا تحبس مسافرا فاذهب يعني امشي انطلق انطلق وهذا الاثر الصحيح اخرجه البيهقي يا كرام وعبد الرزاق وصححه الالباني - 00:41:53
وايضا من الادلة على ان المسافر النازل لا يصلي الجمعة اثر الحسن ان عبدالرحمن بن سمرة وهو صحابي شتى يعني ادركه الشتاء بكاب شتوة او شتوتين كتاب في افغانستان شتوى او او شتوتين لا يجمع ويصلي ركعتين يعني جلس يا سنة يا - 00:42:24

سنتين منازل في ذلك البلد لا يجمع لا يصلي الجمعة. ويصلي ماذا؟ ركعتين يعني قصرا وهذا الاثر اخرجه ابن ابن ابي شيبة واسناده صحيح يا كرام وعنده وعن الحسن ايضا ان انس - 00:43:02

اقام بنيسابور حسن يقول ان انس انس بن مالك اقام بنيسابور سنة او سنتين فكان يصلي ركعتين ثم يسلم فكان يصلي ركعتين ثم يسلم ولا يجمع. يعني ايش يجمع؟ لا يصلي الجمعة - 00:43:21

وهذا الاثر ايضا اخرجه ابن ابي شيبة وسنده صحيح. وعن ابراهيم وهو النخعي يا كرام يقول ابراهيم النخعي كان اصحابنا يغزون فيقيمون السنة او نحو ذلك يقصرون الصلاة ولا يجمعون - 00:43:47

وهذا الاثر ايضا صحيح. وهذا اثر تذكرون تقدم لنا ذكر هذه الاثار اين يا ابا حمزة؟ لما تكلمنا عن مدة القصر وارجحنا ان القصر لا يرتبط بمدة بمدة زمنية والله تعالى والله تعالى اعلم. نعم - 00:44:15

ايضا احبتي في الله في المسألة قول ثاني ان القول الاول ما هو قول جماهير العلماء ان المسافر النازل لا لا جمعة عليه. المسافر السائق متفقون على انه لا جمعتان. يسافر النازل عند الجماهير - 00:44:34

لا جمعة لها استاذي. هذا تقدم الخلاف في التحديد هل هو واحد وعشرين او هو تسعة عشر؟ او هو خمسة عشر او هو اربعة. ثمة خلاف وخلاف طويل وعريض جدا. بين العلماء في ذلك - 00:44:53

الاظهر والله تعالى اعلم انه لا ارتباط بمدة زمنية وان كان القول بتسعة عشر من اقوى الاقوال للاثر الوارد عن ابن عباس في صحيح البخاري وذكرناه نعم لكن على كلامنا عن النازل في المدة التي يتلخص فيها المسافر - 00:45:11

دون الرقم المذكور. انسان بيجلس يوم مثلا او يومين وصل جده مساء الخميس وسيغادرها مساء الجمعة الزمه يجب عليه الجمعة او لا يجب. هنا السؤال هنا الثمرة هنا الثمرة. قول جماهير العلماء لا جمعة عليك - 00:45:32

استدلالا بهذه الاثار الواردة عن الصحابة فضلا عن الحديث المذكور والصحيح وقفه والله تعالى اعلم. القول الثاني يا كرام في هذه المسألة حكي عن الزهري والنخاعي وهو قول الظاهرية قول الظاهرية ومال اليه ابن تيمية. مالي لهذا القول - 00:45:52

وهو ان الجمعة تجب على المسافر النازل واستدل هؤلاء احبتي في الله بعموم الاية تسعون ذكر الله السلام ورحمة الله واستدلوا بحديث ابن عمر المخرج عند ابي داوود بسند صحيح - 00:46:23

الجمعة على من سمع النداء الجمعة على من سمع النداء واستدلوا ايضا بان الوفود التي كانت تفد الى المدينة الى النبي عليه الصلاة والسلام كانوا يصلون الجمعة ولم ينقل انهم تركوا الجمعة - 00:46:49

واستدلوا يا كرام ايضا باثر عن ابي هريرة انه انهم كتبوا الى عمر ابن الخطاب يسألونه عن الجمعة فكتب عمر جمعوا حيث كنتم يعني اينما كنتم اقيموا ايش؟ صلاة الجمعة - 00:47:16

وهذا الاثر الصحيح اخرجه ابن ابي شيبة والذي يظهر حقيقة والمسألة ليس الترجيح فيها سهلا لكن الذي يظهر لاخيكم ان قول الجمهور هو الاقوى ادلة او جمهور العلماء ان المسافر النازل لا تلزمه الجمعة - 00:47:42

اما المسافر النازل لا تلزمه الجمعة. يا اخواني المسافر لا ينفك عن المشقة. لا ينفك ومن سافر ولا سيما في هذه المدد القصيرة يرى ذلك تجده يصل مثلا في وسط الليل او في اخر - 00:48:10

الفجر فجر الجمعة مثلا. هذا قاطع مسافة بالكاد يصلي وينام من العصر. تلزمه بالجمعة وتوجبه بالجمعة مع كثرة الاثار عن الاطهار الابرار الحريصين جدا ايها الاحبة في الله. الحريصين جدا على على صلواتهم كانوا يتركونها - 00:48:30

ولا يجمعون. لذلك الراجح عندي الاقوى دليلا لا شك انه ايش؟ قول جمهور العلماء. مع مع النصيحة لانفسنا ولاخواننا بان الانسان يحرص ما استطاع الى ذلك سبيلا على اداء صلاة الجمعة. لكن - 00:48:50

حيث الوجوب الاظهر عدمه. والله تعالى اعلم. ما في اثم. لا اثم عليه لان المسافر كما ذكرنا وردت فيه نصوص من اصحها اثر ابن عمر ليس على مسافر جمعة. والنبي عليه الصلاة والسلام يا اخواني - 00:49:11

يعني تخيلوا معي هو اصلا في منى وانتقل لمسافة قصيرة جدا وصل من الضحى انطلق من منى وصل عرفة ولم يصلي الجمعة

وشاهد ذلك الالاف او المئات من الصحابة. ما صلى النبي عليه الصلاة والسلام الجمعة وهو نازل بعرفة. ما الذي يمنعه ان يصلي الجمعة؟ نشئ - 00:49:31

لا شيء يمنعه من اداء صلاة الجمعة وكذلك لما كان يقيم النبي عليه الصلاة والسلام في اسفاره. ما كانوا يحفظ عنه ايها الاحبة في الله. لذلك ابن قدامة يذكر حكاية اجماع من فعل النبي عليه - 00:49:53

والصحابة نعم قد ارى في صفحات وجوه اخواننا الحريصين انه استغراب كيف نترك نترك صلاة الجمعة؟ نحن لا نقول لك اتركها. نأمرك والجماهير الجماهير العلماء ومنهم الائمة الاربعة يأمرونك بتركها لا. لكن كما ذكر ابو انس من حيث الاثم ما عليك اثم. وقدر الله ووصلت وانت تعبان - 00:50:06

كما قلنا وضعت رأسك ونمت بعد صلاة الفجر وصلت جدة وصلت مكة وصلت دمشق فجرا ونمت وفاتتك الجمعة لا اثم عليك والله تعالى مع التنبيه كما قلنا على ان يحرص الانسان قدر المستطاع خروجا من خلاف تفضل - 00:50:28

نعم. يعني لو سافر قبل صلاة الجمعة لا شيء عليه. لا شيء. ابد. لا شيء وهذي الذي يسافر كثيرا يا اخواني يرى حاجة المسلم سبحان الله لهذه الرخص حاجة الشديدة - 00:50:48

احيانا تتأخر احيانا يكون في موعد طائرة. موعد قافلة موعد حافلة. وغير ذلك من الاشياء التي قد تؤخر الانسان وترتب عليه كما وقلنا ومشقة من امثلتها احيانا ان يكون صورك متأخر. كثير من الناس يصل فجر الجمعة. فتلزمه بصلاة - 00:51:08

الجمعة وهو لا يزال مسافرا وما وصل بيته لو وصل بيته باتفاق العلماء تلزمه الجمعة. لكن هذا مسافر. وعنده كما يقولون من صوارف وشوائل السفر معا. لذلك الاظهر والله تعالى اعلم ان الجمعة لا تلزم المسافرة. سائرا ونازلة - 00:51:28

والله تعالى اعلم. انتقل معكم يا اخواني الى مسائل لصيقة بالسفر. وهي قلنا المسافر ثلاث انواع يا اخواني. سائر لا جمعة عليه. نازل عند الجماهير لا جمعة له. في صورة ثانية للمسافر يا اخواني - 00:51:48

وهي فاضل المسافر المقيم المسافر المقيم غير المستوطن. انسان مقيم في السعودية. انسان مقيم في الكويت. انسان مقيم في بلاد الغرب مقيم هو مسافر لكنه مقيم. اتخذ اقامة اتخذ مكانا اتخذ بيتا. هذا ما حكمه؟ نقول احبتي في الله - 00:52:08

المسافر المقيم غير المستوطن تجب عليه الجمعة عند الائمة الاربعة يجب عليه الجمعة هذا مقيم هذا. هذا مقيم. قامة دائمة. تجب عليه الجمعة عند الائمة الاربعة وهذا من سعة افق الشريعة الاسلامية. ولدك يكون مقيم في دولة تذهب لزيارته. انت مسافر وهو مقيم. انت تترخص وهو لا يترخص - 00:52:34

لاحظوا وهذا كما قلت لكم هو قول الائمة الاربعة وتنعقد به بهذا المسافر عند الاحناف في الجمعة تذكرون كلامهم عن العدد الذي تنعقد به الجمعة؟ فتنعقد به عند الاحناف وعند الثلاثة تجب عليه بغيره لا بنفسه - 00:53:03

يعني لو كانوا مسافرين هم مسافرون ما معهم ولا عدد مقيم قالوا ما تجب عليهم. لكن اذا كان مع المقيمين تجب عليه ايها الاحبة هذا قول الائمة الاربعة والقول الثاني في هذه المسألة في مسألة المسافر المقيم غير المستوطن - 00:53:24

القول الثاني في هذه المسألة احبتي في الله هو وجه عند الحنابلة. ذكره ابن قدامة وغيره ان الجمعة لا تجب على المسافر المقيم. قالوا قالوا لانه ليس بمستوطن وما اتخذ - 00:53:44

وطنا تذكروا معي ان الفقهاء يشترطون ايش؟ في الجمعة الاستيطان قول هذا ليس مستوطن قالوا هذا لا ينوي الاقامة على الدوام والراجح احبتي في الله قول جمهور العلماء ان الجمعة تجب على المقيم - 00:54:02

يجب على المقيم هذي صور المسافر الثلاثة وارجو ان تكون واضحة عندكم سائر واضحة. نازل مسافر ليس مقيما. زائرا علاجا سياحة الى غير ذلك. هذا ايها الاحبة في الله يسمى النازل. والثالث المقيم هذا ما عاد مسافرا هذا صار اسمه مقيم وان وان بقي اسم - 00:54:26

عليه الائمة الاربعة يقولون هذا لا يترخص في ترك الجمعة وهو الصحيح وتخيل معي لو قلنا لانسان مقيم في السعودية وحياته كلها في السعودية او في الكويت او في الامارات او في الجزائر او في دولة لا تصلي الجمعة - 00:54:50

هذا متى يصلي الجمعة؟ واذا قلنا الجمعة اذا الجماعة كذلك والمتأمل كما قلنا يا اخواني في حياة القلوب وحرص الشريعة الاسلامية على على ذلك يجد يجد ان امثال هؤلاء ينبغي عليهم الحرص على صلاة الجمعة. والله تعالى اعلم. المسألة نعم. تفضل - 00:55:08
تمام جميل. هذا ايها الاحبة في الله يذكر الفقهاء فيه امرا وهو انه مسافر في الا في حالة واحدة انه لا يكون له مكان هنا في الاردن. اما انسان عنده بيت عنده محل اقامة قالوا هذا ليس بمسافر في - 00:55:34
الاردن ولا هو مسافر في السعودية. هذا مسافر في الطريق وهو مقيم ها هنا ومقيم ها مقيم ها هنا يذكرون من الادلة على ذلك من يذكر فعل عثمان رضي الله تعالى عنه. عثمان كان في المدينة. واذا وصل مكة - 00:56:05
اتم وما قصر الصلاة. قالوا لانه كان له يا ابا عبادة بيت هناك كان له اهل هناك. والله المسألة السابعة احبتي في الله انتهينا من مسائل المسافر رقم ستة فرعنا عليها ثلاث فروع من اجل الترقيم - 00:56:23
والنازل والمقيم غير المستوطن. المسألة السابعة امامة المسافر في صلاة الجمعة اننا اردنا ان نصلي الجمعة يا ابا عبد الله. وعندنا ضيف مسافر وقلنا تفضل صل بنا الجمعة هل يجوز؟ نقول احبتي في الله الاحناف والشافعية يقولون تصح امامة المسافر في صلاة الجمعة. يصح - 00:56:42
ان يكون اماما بالمقيمين خلافا للحنابل والمالكية وهذي المسألة فرع عن مسألة امامة المتنفل بالمفترض عندهم المسافر هذا لا جمعة عليه. فصلاته الجمعة نافلة لذا قالوا هذا ما يصح ان يؤم - 00:57:09
المفترضين والصحيح صحة امامة المسافر في صلاة الجمعة الصحيح الراجح صحة امامة المسافر في صلاة الجمعة. اخواني قاعدة جميلة جدا تذكرونها من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته بغيره. من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته امامته بغيره - 00:57:35
وهذه لها ثمار الفقهاء يفرقون يقولون صاحب العذر الدائم. انسان معاه سلس بول قالوا صلاته صحيحة. لكن لا يجوز ان يؤم الناس والصحيح يجوز ان يؤم الناس. صلاته صحيحة لنفسه وصلاته اذا صحيحة في غيره. نقول احبتي في الله - 00:58:01
ايضا من المسائل كما قلنا امامة المسافر في الجمعة الاحناف الشافعية يصححونها وهو الصحيح والادلة على ذلك نشير اليها بعد الاذان وبالله التوفيق الحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على نبيه وعبده. وعلى اله وصحبه ومن سار على دربه واقتفى اثره - 00:58:21
واتبع سنته الى يوم يبعثون. وبعد احبتي في الله لا يزال حديثنا موصولا عن جملة من المسائل الفقهية التي تدور حول صلاة الجمعة للمسافر. تعليقا على حديث ابن عمر الذي قال فيه ليس على مسافر جمعة. حيث ذكرنا حكم المسافر - 00:58:47
ان جمعة عليه والنازل على الصحيح لا جمعة عليه. والمقيم الغير المستوطن انه عليه جمعة. وبينا احبتي في الله ايضا حكم امامة المسافر فقلنا ان المسافر تصح امامته. وهو قول الاحناف والشافعية - 00:59:07
بصحة امامة المتنفل بالمفترض كما جاء في حديث معاذ لما صلى مع النبي عليه الصلاة والسلام وعاد وصلى في العشاء نافلة له نافلة وله فريضة. ومضى تحرير هذه المسألة. ايضا مسألة لها تعلق بالامامة - 00:59:29
حكم امامة مقيم غير المستوطن نحن قلنا امامة المسافر سواء كان نازلا او سائرا صحيحا. طيب المقيم غير المستوطن الذي تكلمنا عنه لا شك يا كرام ان امامته صحيحة ان امامته في الجمعة عند جماهير العلماء - 00:59:49
عند جماهير العلماء خلافا لاصحابك الحنابلة. الذين يشترطون الاستيطان. يشترطون ان يكون قد استوطن امامته والصحيح قول الائمة الثلاثة قول الجمهور العلماء في صحة امامة المقيم غير المستوطن. ايضا المسألة الثامنة من مسائل هذا الحديث او هذين الحديثين حكم الجمعة - 01:00:14
لمن لم يسمع النداء انسان يسكن في اطراف العامرية مثلا او اطراف زبود او اطراف ناعور. لا يسمع الاذان يلزمه الجمعة او ما تلزمه. اقول احبتي في الله اتفق العلماء - 01:00:41
على وجوب الجمعة على جميع من في البلد سمع الاذان او لم يسمع سمع الاذان او لم يسمع كل من في البلد تلزمهم الجمعة. طبعا باستثناء المعذورين وهذي فيه اشارة بعض الناس يسكن في الارياف او اطراف يقول لك انا ما اسمع - 01:00:57

اقرب مسجد عندي ثلاثة كيلو وان يكن تجب عليك الجمعة باتفاق المسلم وان كان ثمة كلام في المسافة لمن خارج اما من داخل البلد باتفاق العلماء تجب الجمعة على جميع من في - 01:01:25

من بلد والدليل على ذلك الاية. فاسعوا الى ذكر الله. اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكره واثر ابن عمر الحديث الذي ذكرناه صلاة الجمعة على من سمع النداء. قالوا سمع ولم يسمع - 01:01:41

تلزمه الجمعة المسألة التاسعة حكم صلاة الجمعة على من كان خارج البلد يسكن خارج حدود البلد خارج حدود القرية المدينة الى اخره جمهور العلماء يا كرام يرون وجوب الجمعة على من كان خارج البلد. ما نتكلم عن مسافر لا. انسان يسكن خارج - 01:02:03

حدود البلد. هذا تجب عليه الجمعة عند جمهور العلماء وان كان يسكن خارج البلد اذا سمع النداء قالوا استدلالا بالاية تسعوا الى ذكر الله. سنذكر ذلك. واستدلوا بحديث عائشة. وهذا - 01:02:35

يجيب عن موضوع سماع النداء كان الناس في صحيح مسلم كان الناس يأتون الجمعة من منازلهم من العوالي العوالي يا كرام بعيدة عن مسجد النبي عليه الصلاة والسلام. الى اليوم بعيدة. اللي رأى منكم العوالي اللي زار مكة ورأى العوالي بعيدا - 01:03:04

قريبة من ايش؟ هاي فاضل من عرفة. العوالي قريبة من عرفة. فيها جامعة ام القرى. اطراف مكة كان الناس يأتون الجمعة من منازلهم من العوام تذكرون اثر عثمان في الجمعة والعيد رخص لمن؟ في صحيح البخاري العوالي دليل على انهم ايش؟ بعاد اطراف - 01:03:26

ولاحظ معي انه المكان ما كان متسع ومتصل كما هو اليوم. ايضا استدلوا احبتي في الله لقول النبي عليه الصلاة والسلام من حديث حفصة عند اصحاب السنن منهم ابو داوود الجمعة حق واجب على كل محتلم وهؤلاء - 01:03:51

الذين يسكنون خارج البلد ليسوا بمسافرين ولا مرضى ولا شيء وموضوع سماع النداء هم قالوا الذي في البلد ولا يسمع تجب عليه لكن ثم التفصيل اذكره الان عند الفقهاء. اذا الفقهاء جمهورهم خلافا للاحناف. ساذكر ادلتهم - 01:04:10

جمهور العلماء الشافعية مالكية حنابلة يرون وجوب الجمعة على من كان خارج البلد. يسكن خارج البلد يجب عليه الجمعة لكن قيدوا الوجوب باشياء لكنهم مع ايجابهم الجمعة قيدوها باشياء فالمالكية والحنابلة قيدوها بالمسافة فقالوا فارسخ خمسة كيلو - 01:04:32

بعد خمسة كيلو خلص يعني انسان يسكن بعيد عنا عن اطراف المدينة خمسة كيلو. اطراف القرية خمسة كيلو. قالوا بعد ذلك لا جمعة عليه هؤلاء استدلوا بحديث العوالي قالوا العوالي - 01:04:57

تبعد هذه المسافة وقالوا ايضا قالوا النبي عليه الصلاة والسلام في الصحيح تذكرون الحديث في الصحيح؟ كان اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال صلى ركعتين. اذا متى يترخص؟ ثلاث اميال. قالوا اذا بعد الثلاث اميال خلاص ما نطالبه. صار - 01:05:15

احسنت اخواني. صار في حكم المسافر والثلاث اميال فرسخ احسن الله اليك الشافعية هم الذين قالوا بالنداء. الشافعية قالوا تلزم الجمعة الذي يسكن خارج البلد بشرط ان يسمع النداء اذا كان المنادي صيتا. والاصوات هادئة والرجل سميعا - 01:05:39

يعني اذا كان عندنا هدوء تام ونادى المنادي فسمع الذي في اخر وادي ابو سليط سمع تلزمه الجمعة يلزمه الجمعة اصوات هادئة صوت مرتفع. والسامع والذي يستمع يكون سميعا. يعني لا عبرة اذا كان فقير السمع. هذا ما لا لا لا عبرة به - 01:06:06

العبرة بانسان سمعه جيد والمؤذن صوته مرتفع والاصوات هادئة ولو طبقت هذا ترى يمتد الصوت الى مسافة ليس طيب الله المستعان ايضا احبتي في الله القول الثاني في هذه المسألة قول الاحناف. الاحناف قالوا لا تلزم الجمعة من هم خارج البلد - 01:06:28

وهؤلاء استدلوا باثر عثمان في صحيح البخاري ان عثمان رخص في ترك الجمعة لاهل العوالي قالوا اذا اهل العوالي كانوا اطراف خارج البلد اذا يرخص لهم اذا كل من كان بعيدا خارج البلد يرخص له - 01:06:54

والجواب عن اثر عثمان ما هو الجواب انه هذا كانوا قد صلوا العيد سمعوا الخطبة واجزأتهم عن جمعتهم. هذا الجواب. استدلوا ايضا الاحناف باثر كم باقي يا استدلوا باثر علي قال لا جمعة ولا تشريق يعني انها صلاة عيد تشريق عند الفقهاء وفي - 01:07:16

معناها صلاة عيد. لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع. في مصر جامع في مدينة في بلد اخرجه ابن ابي شيبة وعبد الرزاق بسند صحيح لكن يجاب عن اثر علي ان هؤلاء - 01:07:47

ايها الاحبة في الله يوجد مصر جامع اقام الصلاة وهم بجانبه وايضا استدلوا قالوا هؤلاء اشبه البدو الرحل. بدو الرحل غير مستوطنين هؤلاء قالوا ما تلزمهم الجمعة والله تعالى اعلم والصحيح في هذه المسألة يا اخواني قول جمهور العلماء ان الذي يسكن خارج البلد مطالب بالجمعة - 01:08:08

مطالب بالجمعة. وجاء في بعض الاثار ان بعض من كانوا في العهد الاول في زمن النبي يدخلون يصلون الجمعة ثم ينصرفون. ومن اظهر ذلك ما جاء في حديث امنا عائشة في قصة اهل العوالي والله تعالى اعلم وصلى الله على محمد وعلى - 01:08:34

على اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 01:08:54